

9405- الحالات التي يشرع فيها القنوت في صلاة الفجر - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

في سؤاله الآخر يقول هل يجوز القنوت في صلاة الفجر ومتى يشرع؟ جزاكم الله خيرا. القنوت في صلاة الفجر هو الدعاء الذي يكون بعد الركوع من الركعة الأخيرة وهذا يجوز عند جماهير أهل العلم أو يستحب في النوازل إذا نزلت في المسلمين نازلة من تسلط عدو أو حلول - [00:00:00](#)

كارثة بالمسلمين وضائقة بالمسلمين فإنهم يقتنون في صلاة الفجر بكشف ما ما أصابهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. صلى الله فإنه قنت في صلاة الفجر يدعو على قوم من المشركين أذوا المسلمين وضايقوهم في مكة. وقنت صلى - [00:00:20](#) وعليه وسلم يدعو للمستضعفين من المسلمين الذين كانوا مضطهدين من من الكفار. فقالت صلى الله عليه وسلم يدعو على قوم ويدعو لقوم هذا وقت الحاجة. أما في غير حالة النوازل فإنه لا يشرع القنوت في صلاة الفجر. لأن هذا عمل لم يثبت عن النبي - [00:00:40](#)

صلى الله عليه وسلم. صلى الله وقد قال عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعد. ولم يثبت من سنته خلفائه المداومة على القنوت في صلاة الفجر وإنما ثبت هذا في حال النوازل فقط. نعم. تقدير النازلة أمر إلى من يشبع. هذا يعرف - [00:01:00](#)

آ بالعرف عرف المسلمين النوازل واضحة إذا حصرهم عدو أو إذا أصابهم وباء غير الطاعون أو أصابهم وارس في معاشهم وثمارهم فإنهم يقتنون لرفع ما أصابهم. نعم - [00:01:20](#)